

## إجابات التقويم

### السؤال الأول:

ضع علامة (□) أمام العبارة الصحيحة، وعلامة (□) أمام العبارة الخطأ، مع تصحيحها، فيما يأتي:

أ- (□) يحرم على المُحَرِّم صيد السمك.

يجوز للمُحَرِّم صيد السمك.

ب- (□) يحرم اصطياد الطيور المملوكة للآخرين.

ت- (□) يجوز الأكل مما صاده الصقْر وإن أكل منه.

ث- (□) إذا أرسل الصائد كلبه دون تعيين للصيد حل أكل صيده.

إذا أرسل الصائد كلبه دون تعيين الصيد حَرَّمَ أكله.

أو إذا أرسل الصائد كلبه لصيدٍ معيّن حلّ أكل صيده.

### السؤال الثاني:

أكمل الفراغ بما يناسبه:

أ- صيد الصبيّ لا يحل لفقده شرط **التمييز**.

ب- إذا أدركَ الصيد حيًّا فذكاه فإنه لا اعتبار **للآلة**.

ت- إذا خنق الجارح الصيد **فلا يحل** صيده؛ لأنه **منخنقة**.

ث- يجوز الصيد بالبنادق لأنها **تجرح** جسم الصيد.

### السؤال الثالث:

بين حكم الصيد بالآلات التاية مع التعليل:

الحجارة - السوط - العصا - الرمح.

الحجارة: لا يجوز؛ لأنها لا تنهر الدم، فصار ميتة، ولكن إن رمى صيداً بحجر ثم أدركه وفيه حياة مستقرّة، ذكاه الذكاة الشرعية، فحل أكله.

السوط: لا يجوز؛ لأنها لا تنهر الدم لعدم وجود الآلة المحددة.

العصا: لا يجوز؛ لأنها لا تنهر الدم، ولكن إن رمى صيداً بعصا ثم أدركه وفيه حياة مستقرّة، ذكاه الذكاة الشرعية، فحل أكله.

الرمح: يجوز؛ لأنه ينهر الدم ويجرح البدن.

### السؤال الرابع:

علل ما يلي:

أ- تحريم أكل ما قتلته آلة الصيد بثقلها.

لأنه قتل بالمتقل لا بالمحدد، ويشترط في الآلة التي يُصاد بها أن تكون محددة تنهر الدم.

ب- وجوب تذكية الحيوان المصيد إذا أدركه وفيه حياة مستقرّة.

لأنه بعد إمساكه مقدور عليه لا يحل إلا بالتذكية والتسمية.